

2015/05/25

من وزير المالية

1012

إلى

السيد

الموضوع: حول طلب الإعفاء من دفع معلوم الجولان
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 19 ماي 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه إعفاء سيارتكم ذات الرقم المنجمي ن ت من معلوم الجولان المستوجب بعنوان سنة 2014 نظراً لتواجدكم بالخارج ولم يقع استعمال السيارة المذكورة من قبلكم ولا من قبل غيركم باعتبارها مسجلة تحت النظام التوقيفي ولم تفوضوا لأي كان لاستعمالها، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل يبقى المعلوم المذكور مستوجبا ما لم يتم إثبات عدم صلوحية العربة بشهادة مسلمة من قبل مصالح الوزارة المكلفة بالنقل.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المندوب العام للحسابات

والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي